فان تقصى وقوعه لم يجز النصب نحو ما ضربت زيدا فيجازيك لان الضرب قد وقع قال ابو حيان وهذا
وهذا الشرط لم اره احد شرطه وذكر ابن المصنف ان اباه افترى في ذلك بابي علي في الاعفال
الخامسة قال ابن هشام الاجوبة التي تنصب في جوابها تقول اكثرها ثمانية واحتصرها ابن مالك
فقال سياق النفي والطلب واختصرها ابن السراج فقال شمي واحد غير الايجاب السادس
قال ابن هشام الحق بالاجوبة الثمانية اشياء فقال احدها مجيء عليه والتعليل نحو قلما يأتينا
فيحدثنا وفي فم الكافية وحمل تعليل وسمه على نفي راى قوم فضلا قال وهذا قد يوهم الخلاف
في ذلك وليس مراده فانه نص بعد في الايضاح الثاني في التوجي وقد ذكره في الالفية ان لبث
التشبيه بحوكانك اخي ما تفعل تكرمنا نحو يقول لكن فيكون الى مس الاستفهام
بلعل فهذه الاربعة قال بها الكوفيون ما عدا السادس قد اذا قصد بها النفي حكاه ابن سيده وقد
ذكره في التسهيل ما عدا الخامس قال ابن هشام وعندي ان التعليل شرطه ان يقصد به النفي فلوم يقصد
به الا حقيقة فلا ينبغي ان يحرر الفيه لانه حينئذ يحمل قال ولعل هذا مراد الله وكذا شرطه
التشبيه وهو معنى قول ابن مالك وزاد الكوفيون اجوا التشبيه مجرى النفي انتهى قول الشارح
او طلب يعم اسم الفعل بل عليه ان يستثني الطلب بالمصدر نحو سقيا ورعيا ولفظ الخبر نحو رحم الله
زيدا فيدخل الجحد ذكره ابو حيان وفي شرح المحرر احترزت بذكر الفعل من الاسماء المبهمة امر ايجوز ان
او تبا نحو ايلاك والشر وعا نحو اللهم عونك فهذه ومثلها ليس لها جواب منصوب واحترزت بقولي
من فعل معناه الطلب ولفظه الخبر كقوله تعالى والمطلقات يتربصن ووفقنا الله ثم رايت ابن هشام
قال في تعليقه الفتى ان المصدر الصريح اذا كان للطلب نصب بعده قال وسمع ان تقصد الخلاف باسم الفعل
ما لم يظهر نقل بخلافه يعرف فهذا مستثنى في شرح الشذور على ما هو الواجب عنده قول الكافية والنافي
ان يكون قبلها امر او نهي او استفهام او نفي او عرض فيه احد ان الاول صحاح الى قصد الامر
والنفي والاستفهام والنفي بما تقدم في كلام الالفية والشذور وما زيد عليهما ان تلي قال ابن القواس
ادرج الدعاء في قسم الامر والنهي ولم يذكر التخصيص ولا بد من ذكره قلت كانه ادرجه في العرض
قوله والواو كما لفا قال ابو حيان لا احفظ النصب ما بعد الواو وبعد الدعاء والعرض والتحضيض
والرجاء فينبغي ان يقدم على ذلك الاسماع قولهم والعبارة للالفية وبعد غير النفي جوزا اعتمد في تعليق ابن
هشام قال الفاضل في اعرابه واظنين كلام ابي حيان لم يستثن النحويون الا النفي وينبغي ان يستثنى
ايضا لو التي للتمني في نحو ولو ان لنا كرة فيكون فيكون عاصلص فعل عطف قال ابن قاسم اطلق في الكافية

ولم يسمع

ولم يسمع الا في الواو والفاء وثم واو وقال ابو حيان لا يجوز ذلك في غيرها وقد نص على ذلك في
الشذور قولهم نيصب ان ما هذا او محذوف قال ابن هشام ظاهر الوجوب واشكل عليه القراء بالرفع في
او يرسل والجواب انه حينئذ مستأنف لا معطوف على الاسم

باب عوامل الجزم

الكافية والشذور ولام الامر ولا في الدعاء وها داخلتان في قول الالفية الا
ولام طالبا قوله فلم انقلب المضارع الى الماضي دون لفظ وان الاصل يفعل فدخلا عليه وصرفا
مضارعه الى المضي وبقي اللفظ على ما كان عليه ومذهب سيبويه ان لم ولما يصرفا لفظا الى المضارع
دون معناه لانه جعلهما لنفي فعل ولما قد فعل ثم قال فالصحابنا والصحيح مذهب سيبويه بدليل انك
اذا ما قلت قيام زيد فقام قال زيد لم يقم زيد وان قلت قد قام قلت لما يقم والمناقضة انما
تكون بادخال النفي على ما وجبه الذي قصدت منا قضته كلامه الى قوله وانه لو قال زيد قايم فاردت
مناقضته ما تقلب ما زيد قايم فدخل ذلك على ان لم ولما دخلت على الماضي وغيرا لفظه والصاقا
صرف التغيير في لم يقم ولما يقم الى جانب اللفظ وفي لن صرفه الى المعنى لان الحافظ على المعنى اولى وليست
كذلك ما نها حدوه للعاني قال فان قيل فهلا صرفتم التغيير في مثل ان قام زيدا الى جانب اللفظ فاعتقدتم
ان الاصل يفعل لكن الارادة غيرت اللفظ الى المعنى قالجواب ان الوجب لذلك ان الشرط يطلب معنى الاستقبال
وجب ان يعتقد صرف معنى فعل اليه ولم يكن بقي معنى المضي ولم يحتج الى جعل اداة الشرط عليها فالكون لفظ
موجب وليس لذلك ولما فانها لا يصلح بعدها صيغة فعل فوجب ان يعتقد انها غيرا صيغة فعل الى ان
يفعل انتهى قولها ويختص لا باستغراق وجوا رحذف والفعل يختص ايضا بانها لا يقترن باداة شرط لا يكون
منفيها الا قريبا من الحال ويكون متوقع الثبوت بخلاف ما النافية قول الشارح وما موهما لغيره ظاهره
انها مستوية وذكر بدر الدين ان مهما اعم منها قولهم والعبارة له وقانيهما جوابا وجزاء قال ابو حيان
التسمية بهما مجازا لان الجزا هو الفعل الموقت على فعل اخر ثوابا او عقابا وهو مفقود لكنه لما كان هذا
الفعل مرتبا على فعل اخر شبه الجزمي به وانما يسمى جوابا لانه لما لزم عن القول الاول صار كالجواب
للاتي بعد كلام السايل قول الا لفيه وما ضينين او حضارعين بلغيرها او مختلفين ليست الصور عاحد
سوا فقال في التسهيل وكون فعلي الشرط ماضيين وضعا لصاحبة احدهما وكلاهما او مضارعين بلغيرها
او مختلفين ليست الصور عاحد سوا فقال في التسهيل وكون فعل الشرط ماضيين وضعا لملاحة احدهما
او كلاهما او مضارعين دون لم او لمي من سوي ذلك وفي العدة وكون الشرط ماضيين او مضارعين كثير وقد يجعلا
بتقديم الماضي متوسطا وتباخيره قليلا وقال ابو حيان نصوا ان الاحسن ان يكونا مضارعين لظهور

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)